

## الشرح الكبير

عجزا أو نسيانا أو عمدا مختارا فيعيد في الوقت ( وإن انفرد ) بلبسه مع وجود غيره  
خلافاً لمن قال بالإعادة أبدا حينئذ ويحتمل وإن انفرد بالوجود بأن لم يجد غيره أي خلافاً  
لمن قال لا إعادة حينئذ ( أو ) مصل ( بنجس ) عجزا أو نسيانا فيعيد في الوقت ( بغير ) أي  
بغير حرير ونجس ( أو ) يعيد فيه ( بوجود ) ماء ( مطهر ) للثوب المتنجس إن اتسع الوقت  
للتطهير والباء في بوجود سببية وفيما قبله ظرفية ويعيد إذا لم يظن عدم صلاته أولاً بل  
وإن ظن عدم صلاته ( التي صلاها أولاً بالحرير والنجس بأن نسيها ( صلى ) ثانياً ( بطاهر )  
غير حرير ثم ذكر أنه كان قد صلاها بحرير أو نجس فيعيد الثالثة لأن الثانية لم تقع جابرة  
للأولى ( لا ) يعيد بوقت ( عاجز ) عن الستر بطاهر أو حرير أو نجس ( صلى عريانا ) ثم وجد  
ثوباً والمعتمد بالإعادة في الوقت وهو ظاهر لأن المصلي بالحرير والنجس عاجزاً إذا كان يطلب  
بالإعادة مع تقديمهما وجوباً على العري فتطلب من المصلي عريانا عاجزاً بالأولى ( كفاتة )  
صلاها بنجس أو حرير ثم وجد ثوباً طاهراً غير حرير فلا يعيدها لانقضاء وقتها بفراغها ( وكره  
( لباس ) محدد ) للعودة بذاته لرقته أو بغيره كحزام بالزاي أو لضيقه وإحاطته